

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

«الطَّرِيقُ إِلَى التَّائَصِيلِ الْعِلْمِيِّ، وَخُطُورَةُ الْحِرْصِ عَلَى التَّزَكِّيَّاتِ بِلَا تَأْصِيلٍ»

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ.

أَمَّا بَعْدُ:

إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الشَّبَابِ يُمَضِي السَّنَوَاتِ الطُّوَالَ دُونَ أَنْ يُحَصِّلَ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا تَفْتًا يَسِيرَةً؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يُرَاعِ الْمَنْهَجِيَّةَ الصَّحِيحَةَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، فَتَرَاهُ مُتَعَجِّلًا، هَاجِمًا عَلَى الْعِلْمِ، دُونَ تَوَدَّةٍ وَأَنَانَةٍ. وَقَدْ قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾. قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «صَحِيحِهِ»: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿كُونُوا رَبَّانِيِّينَ﴾: «حُلَمَاءُ فُقَهَاءَ، وَيُقَالُ: الرَّبَّانِيُّ الَّذِي يُرَبِّي النَّاسَ بِصِغَارِ الْعِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ». اهـ

وَلَعَلِّي فِي هَذِهِ الصَّفَحَاتِ أُعَرِّجُ عَلَى الطَّرِيقِ إِلَى التَّائَصِيلِ الْعِلْمِيِّ مِنْ خِلَالِ عِدَّةٍ وَسَائِلٍ، مَعَ التَّحْذِيرِ مِنْ عِدَّةٍ عَوَائِقَ.

أَوَّلًا: وَسَائِلُ التَّائَصِيلِ الْعِلْمِيِّ.

1- إِخْلَاصُ النِّيَّةِ لِلَّهِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ:

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾.

وَقَالَ ﷺ: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾.

وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَذْهُورًا﴾.

أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ لَهُ نَاتِلُ أَهْلِ الشَّامِ: أَيُّهَا الشَّيْخُ، حَدَّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتُ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ: جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ، وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتُ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ، وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ مَّا وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتُ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ: هُوَ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ».

وَأَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَهَ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يَعْنِي رِيحَهَا.

وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ، وَحَسَّنَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وَجْهَهُ النَّاسِ إِلَيْهِ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ».

وَأَخْرَجَ الدَّارِمِيُّ فِي «سُنَنِهِ» عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: مَنْ طَلَبَ شَيْئًا مِنْ هَذَا الْعِلْمِ فَأَرَادَ بِهِ مَا عِنْدَ اللَّهِ يُدْرِكُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَمَنْ أَرَادَ بِهِ الدُّنْيَا فَذَاكَ حَظُّهُ مِنْهُ. اهـ

وَأَخْرَجَ الدَّارِمِيُّ فِي «سُنَنِهِ» وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «مُصَنَّفِهِ»، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: مَنْ ابْتَغَى شَيْئًا مِنَ الْعِلْمِ يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، آتَاهُ اللَّهُ مِنْهُ مَا يَكْفِيهِ. اهـ

وَقَالَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّائِي وَآدَابِ السَّامِعِ»: وَلَيْتَ الْمُفَاخَرَةَ وَالْمُبَاهَاةَ بِهِ، وَأَنْ يَكُونَ قَصْدُهُ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ تَيْلَ الرَّئَاسَةِ، وَاتِّخَاذَ الْأَتْبَاعِ، وَعَقْدَ الْمَجَالِسِ. اهـ

وَقَالَ ابْنُ أَبِي يَعْلَى فِي «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ»: قَالَ: الْمُرُودِيُّ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَقُولُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ - وَذَكَرَ لَهُ الصَّدِّقَ وَالْإِخْلَاصَ -، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: بِهَذَا ارْتَفَعَ الْقَوْمُ. اهـ

وَأَخْرَجَ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ» عَنِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: وَدِدْتُ أَنَّ الْخَلْقَ يَتَعَلَّمُونَ هَذَا الْعِلْمَ وَلَا يُنْسَبُ إِلَيَّ مِنْهُ شَيْءٌ. اهـ

وَأَخْرَجَ أَبُو نُعَيْمٍ أَيْضًا فِي «الْحِلْيَةِ» عَنِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: مَا نَاطَرْتُ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا أَحْبَبْتُ أَنْ يُوفَّقَ وَيُسَدَّدَ وَيُعَانَ، وَيَكُونَ عَلَيْهِ رِعَايَةٌ مِنَ اللَّهِ وَحِفْظٌ، وَمَا نَاطَرْتُ أَحَدًا إِلَّا وَلَمْ أَبَالِ بَيْنَ اللَّهِ الْحَقِّ عَلَى لِسَانِي أَوْ لِسَانِهِ. اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «إِعْلَامِ الْمُوقِّعِينَ»: لَمَّا كَانَ الْمُتَزَيِّنُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ ضِدَّ الْمُخْلِصِ، عَامَلَهُ اللَّهُ بِنَقِيضِ قَصْدِهِ؛ فَإِنَّ الْمُعَاقِبَةَ بِنَقِيضِ الْقَصْدِ ثَابِتَةٌ شَرْعًا وَقَدَرًا، وَلَمَّا كَانَ الْمُخْلِصُ يُعَجَّلُ لَهُ الْحَلَاوَةُ وَالْمَحَبَّةُ وَالْمَهَابَةُ فِي قُلُوبِ النَّاسِ عُجِّلَ لِلْمُتَزَيِّنِ بِمَا لَيْسَ فِيهِ مِنْ عُقُوبَتِهِ أَنْ شَانَهُ اللَّهُ بَيْنَ النَّاسِ؛ لِأَنَّهُ شَانَ بَاطِنَهُ عِنْدَ اللَّهِ، وَهَذَا مُوجِبٌ أَسْمَاءِ الرَّبِّ الْحُسْنَى وَصِفَاتِهِ الْعُلْيَا وَحِكْمَتِهِ فِي قَضَائِهِ وَشَرْعِهِ. اهـ

2- التَّدَرُّجُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ:

لَا شَكَّ أَنَّ التَّدَرُّجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ مِنْ أَهَمِّ مَعَالِمِ مَنْهَجِ السَّلَفِ، بَلْ هُوَ سُنَّةٌ شَرْعِيَّةٌ وَكُونِيَّةٌ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ [الْأَسْرَاءُ: 106].

قَالَ الْعَلَّامَةُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَيْسِيرِ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ»: عَلَى مَهَلٍ؛ لِيَتَدَبَّرُوهُ، وَيَتَفَكَّرُوا فِي مَعَانِيهِ، وَيَسْتَخْرِجُوا عُلُومَهُ. اهـ

أَخْرَجَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ»: عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ شِهَابٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: يَا يُونُسُ، لَا تُكَابِرِ الْعِلْمَ؛ فَإِنَّ الْعِلْمَ أَوْدِيَةٌ، فَأَيُّهَا أَخَذَتْ فِيهِ قَطْعَ بَكَ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَهُ، وَلَكِنْ خُذْهُ مَعَ الْإِيَّامِ وَاللَّيَالِي، وَلَا تَأْخُذِ الْعِلْمَ جُمْلَةً؛ فَإِنَّ مَنْ رَامَ أَخْذَهُ جُمْلَةً ذَهَبَ عَنْهُ جُمْلَتُهُ، وَلَكِنْ الشَّيْءُ بَعْدَ الشَّيْءِ مَعَ اللَّيَالِي وَالْإِيَّامِ.

إِنَّ مَنْ فَقَدَ التَّدْرُجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، وَتَعَجَّلَ النِّهَايَاتِ، يُحَرِّمُ الْوُصُولَ فَلَا يَصِلُ إِلَى مُرَادِهِ، كَمَا أَنَّ الْعَاجِزَ وَضَعِيفَ الْهِمَّةِ - مِمَّنْ يَجْعَلُ التَّدْرُجَ مُتَكَاً تَبْرِيرِيًّا؛ لِيُبَرِّرَ بِهِ تَأَخُّرَهُ فِي التَّحْصِيلِ، وَتَخَلُّفَهُ فِي الْعِلْمِ - لَنْ يَصِلَ كَذَلِكَ.

قَالَ أَبُو عُمَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ»: وَلَقَدْ أَحْسَنَ الْقَائِلُ:

وَكُلُّ عِلْمٍ غَامِضٍ رَفِيعٌ ... فَإِنَّهُ بِالْمَوْضِعِ الْمَنِيعِ

لَا يُرْفَى إِلَيْهِ إِلَّا عَنْ دَرَجٍ ... مِنْ دُونِهَا بِحَرِّ طَمُوحٍ وَلُجَجِ

وَلَا يَنَالُ ذُرْوَةَ الْغَايَاتِ ... إِلَّا عَلِيمٌ بِالْمُقَدَّمَاتِ

وَمِنَ اللَّطَائِفِ فِي ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّاوي وَآدَابِ السَّامِعِ» عَنْ الْفَضْلِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَلَمٍ، قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ يَطْلُبُ الْعِلْمَ فَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَعَزَمَ عَلَى تَرْكِهِ، فَمَرَّ بِمَاءٍ يَنْحَدِرُ مِنْ رَأْسِ جَبَلٍ عَلَى صَخْرَةٍ قَدْ أَثَّرَ الْمَاءُ فِيهَا، فَقَالَ: الْمَاءُ عَلَى لَطَافَتِهِ قَدْ أَثَّرَ فِي صَخْرَةٍ عَلَى كَثَافَتِهَا! وَاللَّهِ لَا أَطْلُبَنَّ الْعِلْمَ، فَطَلَبَ فَأَدْرَكَ».

وَقَالَ ابْنُ بُدْرَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَدْخَلِ إِلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ»: اعْلَمْ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَقْضُونَ السِّنِينَ الطُّوَالَ فِي تَعَلُّمِ الْعِلْمِ، بَلْ فِي عِلْمٍ وَاحِدٍ، وَلَا يَحْصُلُونَ مِنْهُ عَلَى طَائِلٍ، وَرُبَّمَا قَضَوْا أَعْمَارَهُمْ فِيهِ وَلَمْ يَرْتَقُوا عَنْ دَرَجَةِ الْمُبْتَدِئِينَ، وَإِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ لِأَحَدِ أَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: عَدَمُ الذِّكَاةِ الْفِطْرِيِّ، وَانْتِفَاءُ الْإِدْرَاكِ التَّصَوُّرِيِّ، وَهَذَا لَا كَلَامَ لَنَا فِيهِ، وَلَا فِي عِلَاجِهِ.

وَالثَّانِي: الْجَهْلُ بِطُرُقِ التَّعْلِيمِ، وَهَذَا قَدْ وَقَعَ فِيهِ غَالِبُ الْمُعَلِّمِينَ، فَتَرَاهُمْ يَأْتِي إِلَيْهِمُ الطَّالِبُ الْمُبْتَدِئُ لِيَتَعَلَّمَ النَّحْوَ مَثَلًا، فَيُشْغِلُونَهُ بِالْكَلَامِ عَلَى الْبَسْمَلَةِ، ثُمَّ عَلَى الْحَمْدَلَةِ أَيَّامًا، بَلْ شُهُورًا؛ لِيُوْهِمُوهُ سَعَةَ مَدَارِكِهِمْ، وَغَزَارَةَ عِلْمِهِمْ، ثُمَّ إِذَا قُدِّرَ لَهُ الْخَلَاصُ مِنْ ذَلِكَ أَخَذُوا يُلَقِّنُونَهُ مَثَنًا أَوْ شَرْحًا بِحَوَاشِيهِ وَحَوَاشِي حَوَاشِيهِ، وَيَحْشُرُونَ لَهُ خِلَافَ الْعُلَمَاءِ، وَيُشْغِلُونَهُ بِكَلَامٍ مَنْ رَدَّ عَلَى الْقَائِلِ، وَمَا أُجِيبَ بِهِ عَنِ الرَّدِّ، وَلَا يَزَالُونَ يَضْرِبُونَ لَهُ عَلَى ذَلِكَ الْوَتَرِ حَتَّى يَرْتَكِزَ فِي ذَهْنِهِ أَنَّ نَوَالَ هَذَا الْفَنِّ مِنْ قِبَلِ الصَّعْبِ الَّذِي لَا يَصِلُ إِلَيْهِ إِلَّا مَنْ أُوتِيَ الْوَلَايَةَ، وَحَضَرَ مَجْلِسَ الْقُرْبِ وَالِاخْتِصَاصِ، هَذَا إِذَا كَانَ الْمُتَلَقِّنُ يَفْهَمُ

ظَاهِرًا مِنْ عِبَارَاتِ الْمُصَنِّفِينَ. وَأَمَّا إِذَا كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّغَفِ بِالرُّسُومِ، أُشِيرَ إِلَيْهِ بِأَنَّهُ عَالِمٌ. فَمَوَّهَ عَلَى النَّاسِ، وَأَنْزَلَ نَفْسَهُ مَنْزِلَةَ الْعُلَمَاءِ الْمُحَقِّقِينَ، وَجَلَسَ لِلتَّعْلِيمِ، فَيَأْتِيهِ الطَّالِبُ بِكِتَابٍ مُطَوَّلٍ أَوْ مُخْتَصَرٍ، فَيَتَلَقَّاهُ مِنْهُ سَرْدًا لَا يَفْتَحُ لَهُ مِنْهُ مُغْلَقًا، وَلَا يَحُلُّ لَهُ طَلَسَمًا، فَإِذَا سَأَلَهُ ذَلِكَ الطَّالِبُ الْمِسْكِينُ عَنْ حَلِّ مُشْكِلا تَنْفَخَ أَنْفَهُ وَوَرَمَ، وَقَابَلَهُ بِالسَّبِّ وَالشَّتْمِ، وَنَسَبَهُ إِلَى الْبَهَائِمِ، وَرَمَاهُ بِالزُّنْدَقَةِ، وَأَشَاعَ عَنْهُ أَنَّهُ يَطْلُبُ الْاجْتِهَادَ. اهـ

وَمِمَّا يُعَارِضُ التَّدْرُجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ:

أ- الحِرْصُ عَلَى الْإِسْتِطْرَادِ فِي فُرُوعِ الْعِلْمِ فِي ابْتِدَاءِ الطَّلَبِ:

إِنَّ ضَبْطَ الْأُصُولِ قَبْلَ الشُّرُوعِ فِي الْفُرُوعِ، وَالتَّرْكِيزَ وَإِتْقَانَ مَتْنٍ مُخْتَصَرٍ قَبْلَ الْغَوْصِ فِي تَفَارِيعِ التَّصَانِيفِ مِمَّا يُمَتِّنُ صَاحِبَهُ فِي الْعِلْمِ.

ب- حِرْصُ الْمُبْتَدِئِ عَلَى الْمَجَالِسِ الَّتِي تُعْنَى بِالتَّفْصِيلِ الْكَثِيرِ: يَقْطَعُ الْفَيَافِي وَالْأَوْقَاتِ؛ حِرْصًا عَلَى التَّلَمُّذِ عَلَى الْعَالِمِ الْمُسَهِّبِ فِي الشُّرُوحِ، وَهَذَا يُضَيِّعُ وَقْتَهُ، وَيُعَرِّبُ نَفْسَهُ.

لَقَدْ رَأَيْنَا مِنْ عُلَمَائِنَا وَمَشَايخِنَا مَنْ لَا يُعَلِّقُ عَلَى الْمَتْنِ إِلَّا بِكَلِمَاتٍ يَسِيرَةٍ، أَوْ اسْتِشْكَالٍ بَسِيطٍ يُثِيرُ ذَهْنَ الطَّالِبِ، وَلَا يُخْرِجُهُ عَنْ رُوحِ الْكِتَابِ وَلُبِّهِ، وَإِنَّمَا يُثِيرُ مَسَائِلَ بَسِيطَةً عَلَى الْكِتَابِ؛ لِأَنَّ مَقْصِدَ الْعَالِمِ إِنَّمَا هُوَ تَفْهِيمُ الطَّالِبِ الْمَتْنَ أَوْ الْكِتَابَ، لَا حَشْوُ ذَهْنِهِ بِجَمِيعِ مَسَائِلِ الْعِلْمِ فِي هَذِهِ الْمَجَالِسِ.

فَاخْرُضْ يَا طَالِبَ الْعِلْمِ عَلَى التَّدْرُجِ لِتَصِلَ إِلَى الْمَعَالِي، فَإِنَّ ذَلِكَ طَرِيقُ التَّمَتُّنِ وَالتَّمَكُّنِ فِي الْعِلْمِ.

3- تَلَقَّى الْعِلْمِ عَلَى الْأَشْيَاخِ:

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَلَقَّى الْقُرْآنَ﴾.

أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: اجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُغَادِرْ مِنْهُنَّ امْرَأَةً، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي كَأَنَّ مَشْيَهَا مِشْيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِابْنَتِي» فَأَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ أَسَرَ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَبَكَتْ فَاطِمَةُ، ثُمَّ إِنَّهُ سَارَهَا فَضَحِكَتْ أَيْضًا، فَقُلْتُ لَهَا: مَا يُبْكِيكِ؟ فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ

لِأُفْشِي سِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ، فَقُلْتُ لَهَا حِينَ بَكَتْ: أَخْصَكِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثِهِ دُونَنَا ثُمَّ تَبْكِينَ؟ وَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ، فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأُفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا قُبِضَ سَأَلْتُهَا فَقَالَتْ: إِنَّهُ كَانَ حَدَّثَنِي أَنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلِّ عَامٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارِضُهُ بِهِ فِي الْعَامِ مَرَّتَيْنِ...».

أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ».

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمِنْهَاجِ»: وَفَضَّلَ الْمَشْيَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، وَيَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ الْإِسْتِعَالَ بِالْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ، بِشَرْطِ أَنْ يَقْصِدَ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى، إِنْ كَانَ هَذَا شَرْطًا فِي كُلِّ عِبَادَةٍ، لَكِنَّ عَادَةَ الْعُلَمَاءِ يُقَيِّدُونَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ بِهِ، لِكَوْنِهِ قَدْ يَتَسَاهَلُ فِيهِ بَعْضُ النَّاسِ، وَيَغْفُلُ عَنْهُ بَعْضُ الْمُبْتَدِئِينَ وَنَحْوُهُمْ. اهـ

وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ، وَحَسَنَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا، إِلَّا ذَكَرَ اللَّهُ وَمَا وَالَاهُ، وَعَالِمٌ أَوْ مُتَعَلِّمٌ».

قَالَ الْمُبَارَكُفُورِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تُحْفَةِ الْأَخَوَذِيِّ»: قَالَ الطَّيْبِيُّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ: هُوَ فِي جَامِعِ التِّرْمِذِيِّ هَكَذَا: «وَمَا وَالَاهُ، وَعَالِمٌ أَوْ مُتَعَلِّمٌ بِالرَّفْعِ، وَكَذَا فِي جَامِعِ الْأُصُولِ، إِلَّا أَنَّ بَدَلَ «أَوْ» فِيهِ «الْوَاوُ»، وَفِي سُنَنِ ابْنِ مَاجَهَ: «أَوْ عَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا» بِالنَّصْبِ مَعَ أَوْ مُكَرَّرًا، وَالنَّصْبُ فِي الْقَرَائِنِ الثَّلَاثِ هُوَ الظَّاهِرُ، وَالرَّفْعُ فِيهَا عَلَى التَّأْوِيلِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: الدُّنْيَا مَذْمُومَةٌ لَا يُحْمَدُ مَا فِيهَا إِلَّا ذَكَرَ اللَّهُ وَعَالِمٌ أَوْ مُتَعَلِّمٌ انْتَهَى مَا فِي الْمِرْقَاةِ. قَالَ الْمَنَاوِيُّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ: الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ: لِأَنَّهَا غَرَّتِ النُّفُوسَ بِزَهْرَتِهَا وَلَذَّتْهَا، فَأَمَّا لَتَهَا عَنِ الْعُبُودِيَّةِ إِلَى الْهَوَى، وَقَالَ بَعْدَ ذِكْرِ قَوْلِهِ وَعَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا: أَيُّ هِيَ وَمَا فِيهَا مُبْعَدٌ عَنِ اللَّهِ إِلَّا الْعِلْمُ النَّافِعُ الدَّلَالُ عَلَى اللَّهِ، فَهُوَ الْمَقْصُودُ مِنْهَا، فَالْعُنُ وَقَعَ عَلَى مَا غَرَّ مِنَ الدُّنْيَا، لَا عَلَى نَعِيمِهَا وَلَذَّتْهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ تَنَاوَلَهُ الرُّسُلُ وَالْأَنْبِيَاءُ، انْتَهَى. اهـ

ذَكَرَ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ قَالَ: كَانَ هَذَا الْعِلْمُ كَرِيمًا، يَتَلَفَّاهُ الرِّجَالُ بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا دَخَلَ فِي الْكُتُبِ، دَخَلَ فِيهِ غَيْرُ أَهْلِهِ. اهـ

قَالَ السُّيُوطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «إِسْعَافِ الْمُبْطِأِ بِرِجَالِ الْمُوطَأِ»، قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ الْفَرَوِيِّ: سُئِلَ مَالِكٌ: أَيُّ خَذِ الْعِلْمِ عَمَّنْ لَيْسَ لَهُ طَلَبٌ وَلَا مُجَالَسَةٌ؟ فَقَالَ: لَا. فَقِيلَ: أَيُّ خَذِ مِمَّنْ هُوَ صَحِيحٌ ثِقَةٌ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَحْفَظُ وَلَا يَفْهَمُ مَا يُحَدِّثُ؟ فَقَالَ: لَا يُكْتَبُ الْعِلْمُ إِلَّا مِمَّنْ يَحْفَظُ، وَيَكُونُ قَدْ طَلَبَ وَجَالَسَ النَّاسَ، وَعَرِفَ وَعَمِلَ وَيَكُونُ مَعَهُ وَرَعٌ. اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي دِيْوَانِهِ:

أَخِي لَنْ تَنَالَ الْعِلْمَ إِلَّا بِسِتَّةٍ سَأْنِيكَ عَنْ تَفْصِيلِهَا بَيَانٍ
ذِكَاؤٌ وَحِرْصٌ وَاجْتِهَادٌ وَبُلْغَةٌ وَصُحْبَةٌ أَسْتَادٍ وَطَوَّلُ زَمَانٍ

وَذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: «الْحِكَايَاتُ عَنِ الْعُلَمَاءِ وَمِجَالَسَتُهُمْ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْفَقْهِ؛ لِأَنَّهَا آدَابُ الْقَوْمِ وَأَخْلَاقُهُمْ».

وَذَكَرَ أَيْضًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «كُنَّا نَأْتِي مَسْرُوقًا فَتَتَعَلَّمُ مِنْ هَدْيِهِ وَدَلِّهِ».

وَذَكَرَ أَيْضًا عَنْ شَرِيكَ بْنِ نَهْيِكٍ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ مَمَشَاهُ وَمُدْخَلُهُ وَمُخْرَجُهُ مَعَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

إِنَّ الْعُلَمَاءَ مَعَهُمُ الْمَفَاتِيحُ الَّتِي تُفْتَحُ بِهَا مَغَالِيقُ الْكُتُبِ، فَلَا بَدَّ مِنَ التَّلَقِّيِ عَلَى الْعُلَمَاءِ لِبُلُوغِ الْعِلْمِ، وَمُلَازِمَةُ الْعَالِمِ لَا تَكُونُ أُسْبُوعًا أَوْ شَهْرًا وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا مُلَازِمَةُ الْمُسْتَفِيدِ، لَا الرَّغَبِ فِي الْحُصُولِ عَلَى التَّزَكِّيَّاتِ بَعْدَ شَهْرٍ أَوْ شَهْرَيْنِ؛ رَغْبَةً فِي شَهْوَةِ التَّصَدُّرِ.

الْحَذَرُ مِنَ الدِّرَاسَةِ عَلَى أَهْلِ الْبِدْعِ:

سُئِلَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ صَالِحُ الْفُوزَانُ حَفِظَهُ اللَّهُ فِي «الْإِجَابَاتِ الْعِلْمِيَّةِ وَالتَّوَجِّهَاتِ الْمُنْهَجِيَّةِ»:

الْبَعْضُ يَأْخُذُ الْعِلْمَ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ، وَالْبَعْضُ يَقُولُ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ اسْتَفَادَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَمَا الْحُكْمُ؟

فَأَجَابَ حَفِظَهُ اللَّهُ: يَعْنِي يُجْلِسُ عَلَى الشَّيْطَانِ، أَبُو هُرَيْرَةَ جَلَسَ يَدْرُسُ عَلَى الشَّيْطَانِ، مَا هَذَا الْكَذِبُ

وَالْإِفْتِرَاءُ، أَبُو هُرَيْرَةَ إِنَّمَا قِصَّتُهُ مَعَ الشَّيْطَانِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَحْرُسُ تَمْرًا فَجَاءَ الشَّيْطَانُ وَهُوَ يَحْثُوا التَّمَرَ

فَيُمْسِكُهُ، ثُمَّ يَعِدُهُ أَنَّهُ مَا يَعُودُ لَهَا مَرَّةً ثَانِيَةً، فِي الْمَرَّةِ الْأَخِيرَةِ لَمَّا أُمْسَكَهُ قَالَ لَهُ: كَمْ مَرَّةً قُلْتَ أَنَّكَ لَنْ تَعُودَ؟ فَقَالَ: أَلَا أَعْلَمُكَ شَيْئًا يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ وَتُطْلِقُنِي وَلَا أَعُودُ؟ فَعَلَّمَهُ قِرَاءَةَ آيَةِ الْكُرْسِيِّ عِنْدَ النَّوْمِ؛ لِأَنَّ الَّذِي سَبَبَ مَجِيئِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ مَا كَانَ يَقْرَأُ آيَةَ الْكُرْسِيِّ، وَلَوْ قَرَأَهَا مَا أَتَاهُ الشَّيْطَانُ، فَلَمَّا أَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَدَقَ وَهُوَ كَذُوبٌ»، آيَةُ الْكُرْسِيِّ إِذَا قَرَأَهَا الْإِنْسَانُ عِنْدَ النَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا يَقْرَبُهُ شَيْطَانٌ حَتَّى يُصْبِحَ، لَا يَزَالُ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبُهُ شَيْطَانٌ حَتَّى يُصْبِحَ، فَالشَّيَاطِينُ قَدْ تَصَدَّقُوا، الشَّيَاطِينُ الَّتِي تَنْزِلُ عَلَى الْكُهَّانِ قَدْ يَأْتُونَ بِالْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعُوهَا مِنَ السَّمَاءِ، فَيَكْذِبُ مَعَ الْكُهَّانِ مِائَةَ كَذْبَةٍ، مِنْ أَجْلِ إِغْوَاءِ النَّاسِ، فَالشَّيْطَانُ قَدْ يَصْدُقُ لِلْفِتْنَةِ، وَأَمَّا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَدْ أَخْبَرَهُ بِأَمْرِ وَاقِعٍ، وَهُوَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ الْعَظِيمَةَ فِيهَا حِفْظٌ لَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ بَابِ التَّعَلُّمِ، أَبُو هُرَيْرَةَ لَمْ يَتَعَلَّمْ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنَّمَا تَعَلَّمَ هَذَا مِنَ الرَّسُولِ ﷺ لَمَّا قَالَ لَهُ: «صَدَقَ وَهُوَ كَذُوبٌ»، أَبُو هُرَيْرَةَ تَعَلَّمَ مِنَ الرَّسُولِ، فَهُوَ الَّذِي بَيَّنَّ صِدْقَ هَذَا الْقَوْلِ، وَالشَّيْطَانُ مَا قَصَدَ الصَّدْقَ، وَلَيْسَ هُوَ بِصَادِقٍ وَلَا نَاصِحٍ لِبَنِي آدَمَ، وَإِنَّمَا يُرِيدُ التَّخْلَصَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ لَمَّا أُمْسَكَهُ، هَذَا يُرِيدُ الْإِفْتِدَاءَ وَهُوَ التَّخْلَصُ.

ثَانِيًا: عَوَائِقُ فِي طَرِيقِ التَّاصِيلِ الْعِلْمِيِّ.

1- التَّصَدُّرُ قَبْلَ التَّأَهُّلِ:

إِنَّ حُبَّ التَّصَدُّرِ وَالشُّهُرَةَ مِنْ أَشَدِّ الْعَوَائِقِ عَنْ طَلَبِ الْعِلْمِ، وَهَذَا الدَّاءُ لَهُ عَلَامَاتٌ يَجِبُ تَوْقِيُّهَا، وَالْحَذَرُ مِنْهَا، وَمِنْ ذَلِكَ: تَرْكِيَةُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ بِغَيْرِ حَقٍّ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَرْكُوا أَنْفُسَكُمْ﴾.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَيُّ: تَمَدُّحُوهَا، وَتَشْكُرُوهَا، وَتُتَمَنَّى بِأَعْمَالِكُمْ. اهـ

إِنَّ تَرْكِيَةَ النَّفْسِ بِغَيْرِ وَجْهِ حَقٍّ خُلِقَ دَمِيمٌ، وَمَزَلَقَ خَطِيرٌ، يُورِدُ صَاحِبَهُ مَوَارِدَ مُهْلِكَةٍ، مِنَ الْغُرُورِ بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، وَالِاسْتِنكَافِ عَنْ قَبُولِ الْحَقِّ، وَيُورِثُهُ الْحَسَدَ، وَالْكِبْرَ، وَكُلُّهَا مِنْ مُفْسِدَاتِ الْقَلْبِ.

إِنَّ حُبَّ الشُّهُرَةِ مِمَّا يَحْمِلُ الْعَبْدَ عَلَى التَّقَدُّمِ بَيْنَ يَدَيِ الْعُلَمَاءِ عُمُومًا، وَفِي مَجَالِسِهِمْ خُصُوصًا.

أَمَّا فِي مَجَالِسِهِمْ خُصُوصًا، فَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ بَدْرُ الدِّينِ ابْنُ جَمَاعَةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَذَكُّرَةِ السَّامِعِ وَالْمُتَكَلِّمِ»: إِذَا سَمِعَ الشَّيْخَ يَذْكُرُ حُكْمًا فِي مَسْأَلَةٍ، أَوْ فَائِدَةً مُسْتَعْرَبَةً، أَوْ يَحْكِي حِكَايَةً، أَوْ يُنْشِدُ شِعْرًا وَهُوَ يَحْفَظُ ذَلِكَ، أَصْغَى إِلَيْهِ إِضْغَاءً مُسْتَفِيدٌ لَهُ فِي الْحَالِ، مُتَعَطِّشٌ إِلَيْهِ، فَرِحَ بِهِ، كَأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْهُ قَطُّ.

قَالَ عَطَاءُ رَحِمَهُ اللهُ: إِنِّي لَأَسْمَعُ الْحَدِيثَ مِنَ الرَّجُلِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِهِ مِنْهُ، فَأَرِيهِ مِنْ نَفْسِي أَنِّي لَا أَحْسِنُ مِنْهُ شَيْئًا. وَعَنْهُ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: إِنَّ الشَّابَّ لَيَتَحَدَّثُ بِحَدِيثٍ فَاسْمَعْ لَهُ كَأَنِّي لَمْ أَسْمَعْهُ، وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ قَبْلَ أَنْ يُوَلَّدَ.

فَعَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ أَلَّا يَقْطَعَ عَلَى الشَّيْخِ كَلَامَهُ، وَأَلَّا يُسَابِقَهُ، وَأَلَّا يَتَحَدَّثَ مَعَ غَيْرِهِ وَالشَّيْخُ يَتَحَدَّثُ مَعَهُ أَوْ مَعَ جَمَاعَةِ الْمَجْلِسِ. اهـ

أَمَّا التَّقَدُّمُ بَيْنَ يَدَيِ الْعُلَمَاءِ عَلَى وَجْهِ الْعُمُومِ، فَقَدْ قَالَ الْعَلَامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ فِي «بَدَائِعِ الْفَوَائِدِ»: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى رَحِمَهُ اللهُ: «أَدْرَكْتُ مِائَةً وَعِشْرِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، يُسْأَلُ أَحَدُهُمُ الْمَسْأَلَةَ فَيَرُدُّهَا هَذَا إِلَى هَذَا، وَهَذَا إِلَى هَذَا، حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى الْأَوَّلِ، مَا مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَدَّ أَنْ أَخَاهُ كَفَاهُ الْفَتْيَا».

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «مَنْ أَفْتَى النَّاسَ فِي كُلِّ مَا يَسْتَفْتُونَهُ فَهُوَ مَجْنُونٌ».

وَقَالَ حُصَيْنُ الْأَسَدِيِّ رَحِمَهُ اللهُ: «إِنْ أَحَدَكُمْ لَيُفْتِي فِي الْمَسْأَلَةِ لَوْ وَرَدَتْ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لَجَمَعَ لَهَا أَهْلَ بَدْرٍ»، وَعَنِ الْحَسَنِ وَالشَّعْبِيِّ مِثْلُهُ.

وَقَالَ الْحَاكِمُ رَحِمَهُ اللهُ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ الصَّفَّارَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ رَحِمَهُ اللهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَجَلَانَ رَحِمَهُ اللهُ يَقُولُ: «إِذَا أَخْطَأَ الْعَالِمُ لَا أَدْرِي أُصِيبَتْ مَقَاتِلُهُ»، وَرُويَ ذَلِكَ بِنَحْوِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

وَذَكَرَ أَبُو عَمَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَحِمَهُ اللهُ، أَنَّهُ جَاءَهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَقَالَ الْقَاسِمُ: لَا أَحْسِنُهُ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَقُولُ: إِنِّي دَفَعْتُ إِلَيْكَ لَا أَعْرِفُ غَيْرَكَ، فَقَالَ الْقَاسِمُ: لَا تَنْظُرْ إِلَى طُولِ

لِحَيَّتِي، وَكَثَرَةُ النَّاسِ حَوْلِي، وَاللَّهُ مَا أَحْسَنُهُ، فَقَالَ شَيْخٌ مِنْ قُرَيْشٍ جَالِسٌ إِلَى جَنْبِهِ: يَا ابْنَ أَخِي الزَّمَمَهَا، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُكَ فِي مَجْلِسٍ أَنْبَلَ مِنْكَ الْيَوْمَ، فَقَالَ الْقَاسِمُ: وَاللَّهُ لَأَنْ يَقْطَعَ لِسَانِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَكَلَّمَ بِمَا لَا عِلْمَ لِي بِهِ.

وَذَكَرَ أَبُو عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَسُحْنُونَ رَحِمَهُمَا اللَّهُ: أَجَسَرَ النَّاسُ عَلَى الْفُتْيَا أَقْلُهُمْ عِلْمًا.

وَكَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: مَنْ أَجَابَ فِي مَسْأَلَةٍ فَيَنْبَغِي مِنْ قَبْلِ أَنْ يُجِيبَ فِيهَا أَنْ يَعْزِضَ نَفْسَهُ عَلَى الْجَنَّةِ أَوْ النَّارِ، وَكَيْفَ يَكُونُ خَلَاصُهُ فِي الْآخِرَةِ.

وَسُئِلَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَقَالَ: لَا أَدْرِي، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا مَسْأَلَةٌ خَفِيفَةٌ سَهْلَةٌ، فَعَضِبَ، وَقَالَ: لَيْسَ فِي الْعِلْمِ شَيْءٌ خَفِيفٌ، أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾. فَالْعِلْمُ كُلُّهُ ثَقِيلٌ وَخَاصَّةً مَا يُسْأَلُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَضَعُبُ عَلَيْهِمُ الْمَسَائِلُ، وَلَا يُجِيبُ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ مَسْأَلَةٍ حَتَّى يَأْخُذَ رَأْيَ صَاحِبِهِ مَعَ مَا رُزِقُوا مِنَ السَّدَادِ وَالتَّوْفِيقِ وَالطَّهَارَةِ، فَكَيْفَ بَنَّا الَّذِينَ غَطَّتِ الذُّنُوبُ وَالْخَطَايَا قُلُوبَنَا».

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى مَالِكٍ، يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ أَثَامًا مَا يُجِيبُهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ الْخُرُوجَ وَقَدْ طَالَ التَّرَدُّدُ إِلَيْكَ، فَأَطْرَقَ طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ، يَا هَذَا إِنِّي إِنَّمَا أَتَكَلَّمُ فِيمَا أَحْتَسِبُ فِيهِ الْخَيْرَ، وَلَسْتُ أَحْسِنُ مَسْأَلَتَكَ هَذِهِ.

وَسُئِلَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَسَكَتَ، فَقِيلَ لَهُ: أَلَا تُجِيبُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: حَتَّى أَدْرِيَ الْفَضْلَ فِي سُكُوتِي أَوْ فِي الْجَوَابِ.

وَكَانَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ رَحِمَهُ اللَّهُ لَا يَكَادُ يُفْتِي فُتْيَا، وَلَا يَقُولُ شَيْئًا إِلَّا قَالَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْنِي، وَسَلِّمْ مِنِّي.

وَقَالَ سُحْنُونُ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَشَقَى النَّاسِ مَنْ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَاهُ، وَأَشَقَى مِنْهُ مَنْ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ؛ فَقَالَ:

تَفَكَّرْتُ فِيهِ وَجَدْتُهُ الْمُفْتِيَّ يَأْتِيهِ الرَّجُلُ قَدْ حِثَّ فِي امْرَأَتِهِ وَرَقِيقَتِهِ فَيَقُولُ لَهُ: لَا شَيْءَ عَلَيْكَ، فَيَذْهَبُ الْحَانِثُ فَيَسْتَمْتِعُ بِامْرَأَتِهِ وَرَقِيقَتِهِ، وَقَدْ بَاعَ الْمُفْتِيَّ دِينَهُ بِدُنْيَا هَذَا.

وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى سُحْنُونَ رَحِمَهُ اللَّهُ يَسْأَلُهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ، فَأَقَامَ يَتَرَدَّدُ إِلَيْهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَقَالَ: مَسْأَلَتِي أَصْلَحَكَ اللَّهُ، الْيَوْمَ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَقَالَ لَهُ: وَمَا أَصْنَعُ بِمَسْأَلَتِكَ؟ مَسْأَلَتُكَ مُعْضَلَةٌ، وَفِيهَا أَقَاوِيلُ، وَأَنَا مُتَحَيِّرٌ فِي ذَلِكَ. فَقَالَ: وَأَنْتَ أَصْلَحَكَ اللَّهُ لِكُلِّ مُعْضَلَةٍ، فَقَالَ سُحْنُونَ: هِيَ هَاتِ يَا ابْنَ أَخِي، لَيْسَ بِقَوْلِكَ هَذَا أَبْذُلُ لِحُمِي وَدَمِي لِلنَّارِ، وَمَا أَكْثَرَ مَا لَا أَعْرِفُ !! إِنْ صَبَرْتَ رَجَوْتُ أَنْ تَنْقَلِبَ بِمَسْأَلَتِكَ، وَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَمْضِيَ إِلَيَّ غَيْرِي فَاْمُضْ تُجَابُ فِي مَسْأَلَتِكَ فِي سَاعَةٍ، فَقَالَ: إِنَّمَا جِئْتُ إِلَيْكَ، وَلَا أَسْتَفْتِي غَيْرَكَ، قَالَ: فَاصْبِرْ، ثُمَّ أَجَابَهُ بَعْدَ ذَلِكَ.

وَقِيلَ لَهُ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنَّكَ تُسْأَلُ عَنِ الْمَسْأَلَةِ لَوْ سُئِلَ عَنْهَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ لَأَجَابَ فِيهَا فَتَوَقَّفْ فِيهَا؟ فَقَالَ: إِنْ فِتْنَةُ الْجَوَابِ بِالصَّوَابِ أَشَدُّ مِنْ فِتْنَةِ الْمَالِ.

وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: قَلَّ مَنْ حَرَصَ عَلَى الْفَتْوَى وَسَابَقَ إِلَيْهَا وَتَابَرَ عَلَيْهَا، إِلَّا قَلَّ تَوْفِيقُهُ وَاضْطَرَبَ فِي أَمْرِهِ وَإِنْ كَانَ كَارِهًا لِذَلِكَ، غَيْرَ مُخْتَارٍ لَهُ، مَا وَجَدَ مَنُذُوحَةً عَنْهُ وَقَدَّرَ أَنْ يُحِيلَ بِالْأَمْرِ فِيهِ إِلَى غَيْرِهِ كَانَتْ الْمَعُونَةُ لَهُ مِنَ اللَّهِ أَكْثَرَ وَالصَّلَاحُ فِي جَوَابِهِ وَفَتْوَاهِ أَغْلَبَ.

وَقَالَ بَشْرُ الْحَافِي رَحِمَهُ اللَّهُ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسْأَلَ فَلَيْسَ بِأَهْلٍ أَنْ يُسْأَلَ.

وَذَكَرَ أَبُو عُمَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: «أَخْبَرَنِي رَجُلٌ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رِبِيعَةَ فَوَجَدَهُ يَبْكِي فَقَالَ: مَا يُبْكِيكَ؟ أَمْصِيبَةٌ دَخَلَتْ عَلَيْكَ؟ وَارْتَاعَ لِبُكَائِهِ، فَقَالَ: «لَا وَلَكِنْ اسْتَفْتَيْتَنِي مَنْ لَا عِلْمَ لَهُ وَظَهَرَ فِي الْإِسْلَامِ أَمْرٌ عَظِيمٌ».

قَالَ رِبِيعَةُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلَبَعْضُ مَنْ يُفْتِي هَاهُنَا أَحَقُّ بِالْحَبْسِ مِنَ السَّرَّاقِ». اهـ

إِنَّ حُبَّ الشُّهُرَةِ مِمَّا يَحْمِلُ الْعَبْدَ عَلَى الْحَسَدِ، وَالْحَسَدُ: تَمَنِّي زَوَالِ النِّعْمَةِ عَنِ الْغَيْرِ، ذَاكَ الْخُلُقُ الَّذِي

يَحْلِقُ الدِّينَ. أَخْرَجَ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ، وَحَسَنَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ، الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ، هِيَ الْحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعْرَ، وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَفَلَا أَنْبَيْتُكُمْ بِمَا يُثَبِّتُ ذَاكُمْ لَكُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ».

وَأَخْرَجَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ» عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ عِيَّاضٍ رَحِمَهُمُ اللَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ أَحَبَّ الرَّئِيسَةَ إِلَّا حَسَدًا، وَبَغَى، وَتَتَبَعَ عُيُوبَ النَّاسِ، وَكَرِهَ أَنْ يُذَكَّرَ أَحَدٌ بِخَيْرٍ».

2- الطَّعْنُ فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةُ الْعِلْمِ فَرَحًا بِالتَّزَكِّيَّاتِ:

أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي الدَّرْدَاءِ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ، إِنِّي جِئْتُكَ مِنْ مَدِينَةِ الرَّسُولِ ﷺ لِحَدِيثٍ بَلَّغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا جِئْتُ لِحَاجَةٍ، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ، وَالْحَيَّاتُ فِي جُوفِ الْمَاءِ، وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَرَثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ».

أَخْرَجَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي: «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ» عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَحِمَهُمُ اللَّهُ قَالَ: مِنْ حَقِّ الْعَالِمِ أَلَّا تُكْثَرَ عَلَيْهِ بِالسُّؤَالِ، وَلَا تُعْنَتَهُ بِالْجَوَابِ، وَأَنْ لَا تُلَحَّ عَلَيْهِ إِذَا كَسَلَ، وَلَا تَأْخُذَ بِثُوبِهِ إِذَا نَهَضَ، وَلَا تُفْشِينَ لَهُ سِرًّا، وَلَا تَغْتَابَنَّ عَنْدهُ أَحَدًا، وَلَا تَطْلُبَنَّ عَثْرَتَهُ، وَإِنْ زَلَّ قَبِلْتَ مَعْدِرَتَهُ، وَعَلَيْكَ أَنْ تُوقِّرَهُ وَتُعْظِمَهُ لِلَّهِ مَا دَامَ يَحْفَظُ أَمْرَ اللَّهِ، وَلَا تَجْلِسَنَّ أَمَامَهُ، وَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ سَبَقَتْ الْقَوْمَ إِلَى خِدْمَتِهِ.

وَأَخْرَجَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّائِي وَآدَابِ السَّامِعِ» عَنِ اللَّيْثِ قَالَ: كَانَ سَعِيدُ

ابْنُ الْمُسَيَّبِ يَرْكَعُ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ يَجْلِسُ فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَبْنَاءُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَلَا يَجْتَرِئُ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَنْ يَسْأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَنْ يَتَدَبَّرَهُ بِحَدِيثٍ، أَوْ يَجِيئَهُ سَائِلٌ فَيَسْأَلُ فَيَسْمَعُونَ.

وَأَخْرَجَ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَزْمَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: مَا كَانَ إِنْسَانٌ يَجْتَرِئُ عَلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى يَسْتَأْذِنَهُ كَمَا يُسْتَأْذَنُ الْأَمِيرُ.

وَأَخْرَجَ أَيْضًا عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ سِيرِينَ - قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى وَأَصْحَابَهُ يُعْظِمُونَهُ وَيُسَوِّدُونَهُ وَيُشَرِّفُونَهُ مِثْلَ الْأَمِيرِ.

وَذَكَرَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَذْكِرَةِ الْحُفَاطِ» عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ: كُنَّا نَهَابُ إِبْرَاهِيمَ كَمَا يُهَابُ الْأَمِيرُ.

أَخْرَجَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّائِي وَآدَابِ السَّامِعِ» عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْخَلَّالِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ يُحَدِّثُنَا، إِذْ أَقْبَلَ ابْنُ الْمُبَارَكِ فَقَطَعَ مُعْتَمِرٌ حَدِيثَهُ، فَقِيلَ لَهُ: حَدِّثْنَا، فَقَالَ: إِنَّا لَا تَتَكَلَّمُ عِنْدَ كِبَرَانَا.

وَأَخْرَجَ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانٍ: كَانَ لَا يُتَحَدَّثُ فِي مَجْلِسِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَلَا يُبْرَى قَلَمٌ، وَلَا يَتَبَسَّمُ أَحَدٌ، وَلَا يَقُومُ أَحَدٌ قَائِمًا، كَانَ عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرُ. ذَكَرَ السَّمْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي: «أَدَبِ الْأَمْلَاءِ وَالْإِسْتِمْلَاءِ»:

وَقَرَّ مَشَائِخِ أَهْلِ الْعِلْمِ قَاطِبَةً
حَتَّى تُوقَرَ إِنْ أَفْضَى بِكَ الْكِبَرُ
وَاخْدُمُ أَكَابِرَهُمْ حَتَّى تَنَالَ بِهِ
مِثْلًا بِمِثْلِ إِذَا مَا شَارَفَ الْعُمُرُ

وَأَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «مَنَاقِبِ الشَّافِعِيِّ»: عَنْ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الرَّبِيعَ بْنَ سُلَيْمَانَ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا اجْتَرَأْتُ أَنْ أَشْرَبَ الْمَاءَ وَالشَّافِعِيُّ يَنْظُرُ إِلَيَّ هَيْبَةً لَهُ.

وَقَالَ الطَّحَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «عَقِيدَتِهِ»: وَعُلَمَاءُ السَّلَفِ مِنَ السَّابِقِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ أَهْلُ الْخَيْرِ وَالْأَثَرِ وَأَهْلُ الْفَقْهِ وَالنَّظَرِ لَا يُذَكَّرُونَ إِلَّا بِالْجَمِيلِ، وَمَنْ ذَكَرَهُمْ بِسُوءٍ فَهُوَ عَلَى غَيْرِ السَّبِيلِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَبْيِينِ كَذِبِ الْمُفْتَرِي»: وَاعْلَمْ يَا أَحْيَى وَفَقْنَا اللَّهَ وَإِيَّاكَ لِمَرْصَاتِهِ، وَجَعَلْنَا مِمَّنْ يَخْشَاهُ وَيَتَّقِيهِ حَقَّ تَقَاتِهِ: إِنَّ لِحُومِ الْعُلَمَاءِ رَحْمَةً اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَسْمُومَةٌ، وَعَادَةُ اللَّهِ فِي هَتَاكِ

أَسْتَارِ مُنْتَقِصِيهِمْ مَعْلُومَةٌ؛ لِأَنَّ الْوَقِيعَةَ فِيهِمْ بِمَا هُمْ مِنْهُ بَرَاءٌ أَمْرُهَا عَظِيمٌ، وَالتَّنَاوُلُ لِأَعْرَاضِهِمْ بِالزُّورِ وَالْإِفْتِرَاءِ مَرْتَعٌ وَخِيمٌ، وَالْإِخْتِلَاقُ عَلَى مَنْ اخْتَارَهُ اللَّهُ مِنْهُمْ لِنَعَشِ الْعِلْمِ خُلُقٌ ذَمِيمٌ، وَالْإِقْتِدَاءُ بِمَا مَدَحَ اللَّهُ بِهِ قَوْلَ الْمُتَّبِعِينَ مِنَ الْإِسْتِغْفَارِ لِمَنْ سَبَقَهُمْ وَصَفُ كَرِيمٍ، إِذْ قَالَ مُثْنِيًّا عَلَيْهِمْ فِي كِتَابِهِ وَهُوَ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَضِدِّهَا عَلَيْهِمُ ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾.

وَذَكَرَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: مَنْ اسْتَحَفَّ بِالْعُلَمَاءِ ذَهَبَتْ آخِرَتُهُ، وَمَنْ اسْتَحَفَّ بِالْأَمْرَاءِ، ذَهَبَتْ دُنْيَاهُ وَمَنْ اسْتَحَفَّ بِالْإِخْوَانِ ذَهَبَتْ مُرُوءَتُهُ. وَذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ» عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: الدُّنْيَا كُلُّهَا ظُلْمَةٌ إِلَّا مَجَالِسَ الْعُلَمَاءِ.

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فِي «الْمُفْهِمِ»: وَفِيهِ مِنْ أَدَبِ الْفَقْهِ التَّدَلُّلُ، وَالتَّوَاضُّعُ لِلْعَالِمِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ، وَاسْتِئْذَانُهُ فِي سُؤَالِهِ، وَالْمُبَالَغَةُ فِي احْتِرَامِهِ وَإِعْظَامِهِ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ هَكَذَا فَلَيْسَ عَلَى سُنَّةِ الْأَنْبِيَاءِ، وَلَا عَلَى هَدْيِهِمْ، كَمَا قَالَ نَبِينَا ﷺ «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُجَلِّ كَبِيرَنَا، وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفَ لِعَالِمِنَا حَقَّهُ».

وَقَالَ الْإِمَامُ الْأَجَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «أَخْلَاقِ الْعُلَمَاءِ»: فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ، اخْتَصَّ مِنْ خَلْقِهِ مَنْ أَحَبَّ، فَهَدَاهُمْ لِلْإِيمَانِ، ثُمَّ اخْتَصَّ مِنْ سَائِرِ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ أَحَبَّ، فَتَفَضَّلَ عَلَيْهِمْ، فَعَلَّمَهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَفَقَّهَهُمْ فِي الدِّينِ، وَعَلَّمَهُمُ التَّوَاتُلَ، وَفَضَّلَهُمْ عَلَى سَائِرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَذَلِكَ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَأَوَانٍ، رَفَعَهُمْ بِالْعِلْمِ، وَزَيَّنَهُمْ بِالْحِلْمِ، بِهِمْ يُعْرَفُ الْحَلَالُ مِنَ الْحَرَامِ، وَالْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ، وَالصَّارُّ مِنَ النَّافِعِ، وَالْحَسَنُ مِنَ الْقَبِيحِ. فَضَّلَهُمْ عَظِيمٌ، وَخَطَرُهُمْ جَزِيلٌ، وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَقُرَّةُ عَيْنِ الْأَوَّلِيَاءِ، الْحَيَاتَانِ فِي الْبَحَارِ لَهُمْ تَسْتَغْفِرُ، وَالْمَلَائِكَةُ بِأَجْنَحَتِهَا لَهُمْ تَخَضُّعُ، وَالْعُلَمَاءُ فِي الْقِيَامَةِ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ تَشْفَعُ، مَجَالِسُهُمْ تُفِيدُ الْحِكْمَةَ، وَبِأَعْمَالِهِمْ يَنْزَجِرُ أَهْلُ الْغَفْلَةِ، هُمْ أَفْضَلُ مِنَ الْعِبَادِ، وَأَعْلَى دَرَجَةٍ مِنَ الزُّهَادِ، حَيَاتُهُمْ غَنِيمَةٌ، وَمَوْتُهُمْ مُصِيبَةٌ، يُذَكَّرُونَ الْغَافِلَ، وَيُعَلَّمُونَ الْجَاهِلَ، لَا يَتَوَقَّعُ لَهُمْ بَائِقَةٌ، وَلَا يُخَافُ مِنْهُمْ عَائِلَةٌ، بِحُسْنِ تَأْدِيبِهِمْ يَتَنَازَعُ الْمُطِيعُونَ، وَبِجَمِيلِ مَوْعِظَتِهِمْ يَرْجِعُ الْمُقْصِرُونَ، جَمِيعُ الْخَلْقِ إِلَى عِلْمِهِمْ

مُحْتَاجٌ، وَالصَّحِيحُ عَلَى مَنْ خَالَفَ بِقَوْلِهِمْ مُحْجَاجٌ. الطَّاعَةُ لَهُمْ مِنْ جَمِيعِ الْخَلْقِ وَاجِبَةٌ، وَالْمَعْصِيَةُ لَهُمْ مُحَرَّمَةٌ، مَنْ أَطَاعَهُمْ رَشَدٌ، وَمَنْ عَصَاهُمْ عِنْدٌ، مَا وَرَدَ عَلَى إِمَامِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَمْرٍ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ حَتَّى وَقَفَ فِيهِ، فَبِقَوْلِ الْعُلَمَاءِ يَعْمَلُ، وَعَنْ رَأْيِهِمْ يَصْدُرُ، وَمَا وَرَدَ عَلَى أَمْرَاءِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ حُكْمٍ لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ، فَبِقَوْلِهِمْ يَعْمَلُونَ، وَعَنْ رَأْيِهِمْ يَصْدُرُونَ، وَمَا أَشْكَلَ عَلَى قُضَاةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ حُكْمٍ، فَبِقَوْلِ الْعُلَمَاءِ يَحْكُمُونَ، وَعَلَيْهِ يُعَوَّلُونَ، فَهُمْ سِرَاجُ الْعِبَادِ، وَمَنَارُ الْبِلَادِ، وَقَوَامُ الْأُمَّةِ، وَيَنَابِيعُ الْحِكْمَةِ، هُمْ غَيْظُ الشَّيْطَانِ، بِهِمْ تَحْيَا قُلُوبُ أَهْلِ الْحَقِّ، وَتَمُوتُ قُلُوبُ أَهْلِ الزَّيْغِ، مِثْلُهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمِثْلِ النُّجُومِ فِي السَّمَاءِ، يُهْتَدَى بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، إِذَا انْطَمَسَتِ النُّجُومُ تَحَيَّرُوا، وَإِذَا أَسْفَرَ عَنْهَا الظُّلَامُ أَبْصَرُوا. اهـ

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «عَقِيدَةِ الرَّازِيِّينَ»: «عَلَامَةُ أَهْلِ الْبِدْعِ الْوَقِيعَةُ فِي أَهْلِ الْأَثَرِ.

3- تَشَبُّعُ الطَّالِبِ بِمَا لَمْ يُعْطَ:

أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ لِي ضَرَّةً، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَتَشَبَّعَ مِنْ مَالِ زَوْجِي بِمَا لَمْ يُعْطِنِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُتَشَبَّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ». قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمُنْهَاجِ»: قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَاهُ الْمُتَكَثِّرُ بِمَا لَيْسَ عِنْدَهُ، بِأَنْ يَظْهَرَ أَنَّ عِنْدَهُ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ، يَتَكَثَّرُ بِذَلِكَ عِنْدَ النَّاسِ، وَيَتَزَيَّنُ بِالْبَاطِلِ، فَهُوَ مَذْمُومٌ كَمَا يُذَمُّ مَنْ لَيْسَ ثَوْبِي زُورٍ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَآخَرُونَ: هُوَ الَّذِي يَلْبَسُ ثِيَابَ أَهْلِ الزُّهْدِ وَالْعِبَادَةِ وَالْوَرَعِ، وَمَقْصُودُهُ أَنْ يَظْهَرَ لِلنَّاسِ أَنَّهُ مُتَّصِفٌ بِتِلْكَ الصِّفَةِ، وَيَظْهَرُ مِنَ التَّخَشُّعِ وَالزُّهْدِ أَكْثَرُ مِمَّا فِي قَلْبِهِ، فَهَذِهِ ثِيَابُ زُورٍ وَرِيَاءٍ. اهـ

إِنَّ مُتَعَاطِي هَذَا الْخُلُقِ الْمَشِينِ قَدْ سَيَّطَرَ عَلَيْهِ حُبُّ الْفَخْرِ حَتَّى مَلَأَ قَلْبَهُ. قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «جَامِعِ الْعُلُومِ وَالْحِكَمِ»: إِنَّ مَنْ عَظُمَتِ الدُّنْيَا عِنْدَهُ؛ أَحَبَّ الْمَدْحَ وَكَرِهَ الدَّمَ، فَزَيْمًا حَمَلَهُ ذَلِكَ عَلَى تَرْكِ كَثِيرٍ مِنَ الْحَقِّ خَشْيَةَ الدَّمَ، وَعَلَى فِعْلِ كَثِيرٍ مِنَ الْبَاطِلِ رَجَاءَ الْمَدْحِ، فَمَنْ اسْتَوَى عِنْدَهُ حَامِدُهُ وَذَامُهُ فِي الْحَقِّ، دَلَّ عَلَى سُقُوطِ مَنْزِلَةِ الْمُخْلُوقِينَ مِنْ قَلْبِهِ، وَامْتِلَائِهِ مِنْ مَحَبَّةِ الْحَقِّ، وَمَا فِيهِ رِضَا مَوْلَاهُ، كَمَا قَالَ

ابْنُ مَسْعُودٍ: الْيَقِينُ أَنْ لَا تُرْضِيَ النَّاسَ بِسُخْطِ اللَّهِ. وَقَدْ مَدَحَ اللَّهُ الَّذِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ. اهـ

إِنَّ لِلتَّشَبُّعِ ظَوَاهِرَهُ وَأَثَارُهُ السَّيِّئَةَ، فَهِيَ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى، وَسَادُّ كُرْبَعْهَا مِنْهَا:
أَوَّلًا: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ حَذَرَ وَنَفَرَ مِنْهُ. وَهَذَا كَافٍ لِتَرْكِهِ.

ثَانِيًا: إِنَّ صَاحِبَهَا مُتَشَبِّهٌ بِمَنْ يَلْبَسُ ثِيَابَ الزُّورِ وَالْبُهْتَانِ وَالظُّلْمِ.

ثَالِثًا: إِنَّ هَذَا الدَّاءَ يُورِثُ الْكِبَرَ، وَالتَّعَاطُفَ، وَحُبَّ الشَّيْءِ عَلَى النَّفْسِ؛ فَيُتَتَلَّى صَاحِبُهُ بِحُبِّ مَدْحِ النَّاسِ، وَتَمَجِّدِهِمْ لَهُ.

رَابِعًا: إِنَّ هَذَا مَظْهَرٌ مِنْ مَظَاهِرِ الرِّيَاءِ الْكَاذِبِ، وَهُوَ مِنْ أَوْسَعِ أَبْوَابِ الْعِشِّ وَالْخِدَاعِ.

خَامِسًا: إِنَّ هَذِهِ الظَّاهِرَةَ قَدْ تُؤَدِّي إِلَى سَلْبِ حُقُوقِ الْآخَرِينَ؛ فَالْمُتَشَبِّعُ دَائِمًا مَا يَنْسِبُ الْفَضْلَ لِنَفْسِهِ، مَعَ أَنَّ غَيْرَهُ قَدْ يَكُونُ بَذَلٌ أَضْعَافَ مَا بَذَلَهُ لِإِنْهَاءِ مَوْضُوعٍ مَا.

سَادِسًا: إِنَّ صَاحِبَهَا قَدْ وَضَعَ نَفْسَهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا الْحَقِيقِيِّ، وَأَنْزَلَهَا فِي غَيْرِ مَنْزِلِهَا.

سَابِعًا: إِنَّ مُرْتَكِبَهَا قَدْ اسْتَحَقَّ سَخَطَ اللَّهِ وَمَقْتَهُ.

ثَامِنًا: إِنَّ صَاحِبَهَا قَدْ اتَّصَفَ بِصِفَاتِ أَهْلِ الزُّورِ وَالظُّلْمِ.

تَاسِعًا: فَتُحْ مَرْتَكِبَهَا عَلَى نَفْسِهِ بَابُ الْكَذِبِ، وَاسْتِسْهَالُهُ حَتَّى يَسْتَمِرَّهُ، وَيُصْبِحَ جُزْءًا مِنْ حَيَاتِهِ.

عَاشِرًا: إِنَّ الْمُتَشَبِّعَ بِمَا لَمْ يُعْطَ يَعِيشُ حَالَةً مِنَ الْقَلَقِ؛ بِسَبَبِ خَوْفِهِ مِنْ انْكِشَافِ الْحَقِيقَةِ، مِمَّا يُؤَدِّي إِلَى فَقْدَانِ الثِّقَةِ بِهِ.

وَالْتَّشَبُّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ لَا يَصْدُرُ إِلَّا مِنْ شُعْرُونٍ بِالنَّقْصِ؛ فَيُرِيدُونَ أَنْ يَنَالُوا ثِقَةَ النَّاسِ بِهِمْ بِهَذِهِ الْأَفْعَالِ الْمُرُورَةِ.

4- شَهْوَةُ الْكَلَامِ فِي النَّوَازِلِ دُونَ الرُّجُوعِ إِلَى الْعُلَمَاءِ:

قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ

مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿النِّسَاءُ: 83﴾.

قَالَ الْعَلَّامَةُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا تَأْدِيبٌ مِنَ اللَّهِ لِعِبَادِهِ عَنْ فِعْلِهِمْ هَذَا غَيْرِ اللَّاتِقِ، وَأَنَّهُ يَنْبَغِي لَهُمْ إِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأُمُورِ الْمُهَمَّةِ وَالْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَمْنِ، وَسُرُورِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ بِالْخَوْفِ الَّذِي فِيهِ مُصِيبَةٌ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَشَبَّهُوا وَلَا يَسْتَعْجِلُوا بِإِشَاعَةِ ذَلِكَ الْخَبَرِ، بَلْ يَرُدُّونَهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ، أَهْلِ الرَّأْيِ وَالْعِلْمِ وَالنُّصْحِ وَالْعَقْلِ وَالرَّزَانَةِ، الَّذِينَ يَعْرِفُونَ الْأُمُورَ، وَيَعْرِفُونَ الْمَصَالِحَ وَضِدَّهَا، فَإِنْ رَأَوْا فِي إِذَاعَتِهِ مَصْلَحَةً وَنَشَاطًا لِلْمُؤْمِنِينَ، وَسُرُورًا لَهُمْ، وَتَحَرُّزًا مِنْ أَعْدَائِهِمْ فَعَلُوا ذَلِكَ، وَإِنْ رَأَوْا أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ مَصْلَحَةٌ، أَوْ فِيهِ مَصْلَحَةٌ وَلَكِنْ مَضَرَّةٌ تَزِيدُ عَلَى مَصْلَحَتِهِ، لَمْ يُذِيعُوهُ؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ أَيُّ: يَسْتَخْرِجُونَهُ بِفِكْرِهِمْ، وَآرَائِهِمْ السَّدِيدَةِ، وَعُلُومِهِمُ الرَّشِيدَةِ.

وَفِي هَذَا دَلِيلٌ لِقَاعِدَةِ أَدَبِيَّةٍ، وَهِيَ أَنَّهُ إِذَا حَصَلَ بَحْثٌ فِي أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ يَنْبَغِي أَنْ يُؤْلَى مَنْ هُوَ أَهْلٌ لَذَلِكَ، وَيُجْعَلَ إِلَى أَهْلِهِ، وَلَا يُتَقَدَّمُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، فَإِنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ، وَأَخْرَى لِلسَّلَامَةِ مِنَ الْخَطَأِ. وَفِيهِ النَّهْيُ عَنِ الْعَجَلَةِ وَالتَّسْرُعِ لِنَشْرِ الْأُمُورِ مِنْ حِينِ سَمَاعِهَا، وَالْأَمْرُ بِالتَّأَمُّلِ قَبْلَ الْكَلَامِ، وَالنَّظَرِ فِيهِ هَلْ هُوَ مَصْلَحَةٌ فَيُقَدَّمُ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ، أَمْ لَا فَيُحْجَمُ عَنْهُ. اهـ

وَسُئِلَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ صَالِحُ الْفُوزَانُ حَفِظَهُ اللَّهُ «عَلَى مَوْقِعِهِ»:

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ، هَذَا السَّائِلُ يَقُولُ: هُنَاكَ مَنْ يَتَصَدَّرُ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْكَلَامِ فِي النَّوَازِلِ، سُوءًا كَانَتِ الْقَرِيبَةُ أَوْ الْبَعِيدَةُ، وَهَلْ هَذَا يُعَدُّ مِمَّا يُفَرِّقُ الْكَلِمَةَ؟

فَأَجَابَ حَفِظَهُ اللَّهُ:

مَا نَدْرِي عَنْ كَلَامِهِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي النَّوَازِلِ إِلَّا أَهْلُ الْعِلْمِ ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾: هَذِهِ هِيَ النَّوَازِلُ، ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ﴾: يَرُدُّ هَذَا إِلَى سُنَّةِ الرَّسُولِ، وَإِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ، وَإِلَى أَهْلِ الرَّأْيِ مِنْ وُلاَةِ الْأُمُورِ أَيْضًا، أَهْلِ السِّيَاسَةِ وَأَهْلِ الرَّأْيِ مِنْ وُلاَةِ الْأُمُورِ، مَعَ أَهْلِ الْعِلْمِ

بِالشَّرْعِ، يُرَدُّ إِلَيْهِمُ النَّوَازِلُ يَنْظُرُوا فِيهَا. اهـ

5 - عَدَمُ الْإِهْتِمَامِ بِكَلَامِ شُيُوخِهِ عِنْدَ الْإِخْتِلَافِ مَعَهُمْ فِي مَسْأَلَةِ اجْتِهَادِيَّةٍ؛ بَلْ رُبَّمَا يَطْعَنُ فِيهِمْ:

التَّادُّبُ مَعَ الْعُلَمَاءِ هُوَ أَفْضَلُ وَسِيلَةٍ لِأَخْذِ الْعِلْمِ الْكَثِيرِ عَنْهُمْ، وَأَمَّا عَدَمُ الْإِلْتِزَامِ بِالْأَدَبِ مَعَ الْعُلَمَاءِ، فَهُوَ سَبَبُ الْحَرَمَانِ مِنْ عِلْمِهِمْ، وَسَوْفَ نَذْكُرُ صُورًا مِنْ تَأْدُّبِ سَلَفِنَا الصَّالِحِ مَعَ عُلَمَائِهِمْ.

ذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ» عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُوقَّرَ الْعَالِمُ. اهـ

وَأَخْرَجَ الْخَطِيبُ فِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّاوي» عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: رُئِيَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَأْخُذُ بِرِكَابِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فَقِيلَ لَهُ: أَنْتَ ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَأْخُذُ بِرِكَابِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ يَنْبَغِي لِلْحَبْرِ أَنْ يُعْظَمَ وَيُشْرَفَ. اهـ

وَأَخْرَجَ أَيْضًا عَنِ الشَّعْبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: أُمِسَّكَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِرِكَابِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، فَقَالَ: أَتُمِسُّكَ لِي وَأَنْتَ ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِنَّا هَكَذَا نَصْنَعُ بِالْعُلَمَاءِ. اهـ

وَذَكَرَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَقَدْ عَلِمَ الْمُحْفُوظُونَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ مِنَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ. اهـ

وَذَكَرَ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، قَالَ: كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ يُجَالِسُ رِبِيعَةَ، فَإِذَا غَابَ رِبِيعَةُ، حَدَّثَهُمْ يَحْيَى أَحْسَنَ الْحَدِيثِ - وَكَانَ كَثِيرَ الْحَدِيثِ - فَإِذَا حَضَرَ رِبِيعَةُ، كَفَّ يَحْيَى إِجْلَالًا لِرِبِيعَةَ، وَلَيْسَ رِبِيعَةُ أَسَنَ مِنْهُ، وَهُوَ فِيمَا هُوَ فِيهِ، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُبْجَلًا لِصَاحِبِهِ. اهـ

وَذَكَرَ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ يُحَدِّثُنَا، فَيَسُحُّ عَلَيْنَا مِثْلَ اللُّؤْلُؤِ، إِذَا طَلَعَ رِبِيعَةُ، فَقَطَعَ حَدِيثَهُ إِجْلَالًا لِرِبِيعَةَ وَإِعْظَامًا. اهـ

وَذَكَرَ أَيْضًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَإِسْحَاقَ عِنْدَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، فَجَاءَنَا يَوْمَ الْفِطْرِ، فَخَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ إِلَى الْمُصَلَّى، وَمَعَنَا نَاسٌ كَثِيرٌ، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنَ الْمُصَلَّى، دَعَانَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ

إِلَى الْغَدَاءِ، فَجَعَلْنَا نَتَغَدَّى مَعَهُ، فَقَالَ لِأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ: رَأَيْتُ الْيَوْمَ مِنْكُمَا شَيْئًا عَجَبًا، لَمْ تُكَبِّرَا!!

قَالَا: يَا أَبَا بَكْرٍ، نَحْنُ نَنْظُرُ إِلَيْكَ هَلْ تُكَبِّرُ، فَنُكَبِّرُ، فَلَمَّا رَأَيْنَاكَ لَمْ تُكَبِّرْ، أَمْسَكْنَا.

قَالَ: وَأَنَا كُنْتُ أَنْظُرُ إِلَيْكُمَا، هَلْ تُكَبِّرَانِ، فَأُكَبِّرُ. اهـ

وَذَكَرَ أَيْضًا عَنِ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعَ أَبَا وَائِلٍ سُئِلَ: أَنْتَ أَكْبَرُ أَوْ الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ؟

قَالَ: أَنَا أَكْبَرُ مِنْهُ سِنًا، وَهُوَ أَكْبَرُ مِنِّي عَقْلًا. اهـ

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى»: وَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ قَدْ عَلَّمَهُ أُسْتَاذٌ عَرَفَ قَدْرَ

إِحْسَانِهِ إِلَيْهِ وَشَكَرَهُ. اهـ

فَالْتَأَدَّبْ مَعَ الْعُلَمَاءِ مِنْ شَيْمِ الثُّبَلَاءِ، فَإِنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ هَلْ يَلِيقُ بِكَ أَنْ تَتْرَكَ الْأَدَبَ مَعَ شَيْخِكَ بَعْدَ كُلِّ

هَذَا؟!!

6- التَّحَرُّبُ حَوْلَ فَاقِدِي التَّاصِيلِ الْعِلْمِيِّ:

لَقَدْ ابْتُلِينَا بِأَقْوَامٍ مِنَ الْمُقَلِّدَةِ، رَفَعُوا أَوْلِيَاكَ الرُّوَيْصَةَ، وَظَنُّوهُمْ عُلَمَاءَ رَبَّانِيِّينَ، وَهُمْ أَبْعَدُ مَا يَكُونُونَ عَنِ

الْعِلْمِ وَالرَّبَّانِيَّةِ؛ فَحَزَبُوا الشَّبَابَ حَوْلَ هَؤُلَاءِ الْجُهَالِ، مِمَّا أَدَّى إِلَى تَصَدُّعِ الصَّفِّ، وَضَعْفِ الْقُوَّةِ، وَاللَّهِ

الْمُسْتَعَانُ.

إِنَّ هَذِهِ الْحَزْبِيَّاتِ الْمَقِيَّتَةَ شَتَّتِ الْأُمَّةَ، وَفَرَّقَتْ شَمْلَهَا، وَأَضْعَفَتْ صَفْهَا، وَنَشَرَتْ بَيْنَهَا الْأَحْقَادَ

وَالضَّغَائِنَ، فَارْتَفَعَتِ الشَّعَارَاتُ الشَّيْطَانِيَّةُ، وَتَعَدَّدَتِ الرَّايَاتُ الْعُنْصَرِيَّةُ، وَكَثُرَتِ التَّعَدُّدَاتُ الْحَزْبِيَّةُ الَّتِي

فَرَّقَتْ الْمُجْتَمَعَ، وَأَفْسَدَتِ الْأُمَّةَ، وَخَلَخَلَتِ الصُّفُوفَ؛ يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُرًا

كُلِّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: 53]، وَيَقُولُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ

مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا كُلِّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الرُّومُ: 31، 32].

إِنَّ الْحَزْبِيَّةَ لَمْ تَدْخُلْ مُجْتَمَعًا إِلَّا فَرَّقَتْهُ، وَلَا صَالِحًا إِلَّا أَفْسَدَتْهُ، وَلَا كَثِيرًا إِلَّا قَلَّلَتْهُ، وَلَا قَوِيًّا إِلَّا أَضْعَفَتْهُ؛

لِأَنَّ كُلَّ طَائِفَةٍ مُعَيَّنَةٍ أَوْ حِزْبٍ مُعَيَّنٍ جَعَلَ مَحَوْرَ الْوَلَاءِ وَالْبِرَاءِ وَالْحُبِّ وَالْعَدَاءِ لِأَصْحَابِهِ وَأَعْضَاءِ حِزْبِهِ

دُونَ غَيْرِهِمْ.

فَعَلَيْنَا أَنْ نُزَرَّهَ أَنْفُسَنَا مِنْ هَذِهِ الْوَلَاءَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَالْحَزَبِيَّاتِ الْعُنْصُرِيَّةِ، وَأَنْ نَتَبَرَّأَ مِنْهَا، وَنَخْلَعَ مِنْ رِبْقَتِهَا، وَلَا نَحْجِزَ أَنْفُسَنَا فِي دَاخِلِ أَحْزَابٍ.

فَالْحَذَرُ الْحَذَرُ مِنْ هَذِهِ الْإِنْتِمَاءَاتِ، وَهَذِهِ الْوَلَاءَاتِ، وَهَذِهِ الْحَزَبِيَّاتِ الْمُخَالَفَةِ لِمَنْهَجِ اللَّهِ، الْمُتَعَارِضَةِ مَعَ شَرْعِ اللَّهِ، وَعَلَيْنَا أَنْ نُخْلِصَ دِينَنَا لِلَّهِ، وَأَنْ نَفْتَخِرَ بِإِنْتِمَائِنَا لِأَحْكَامِ اللَّهِ، وَلِنَقْطَعَ كُلَّ الْأَفْكَارِ وَالتَّصَوُّرَاتِ وَالْمَنَاهِجِ الْمُخَالَفَةِ لَشَرْعِ اللَّهِ.

أَخْرَجَ أَحْمَدُ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي «الْمَشْكَاةِ» عَنِ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «... وَمَنْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ مِنْ جُنَاءِ جَهَنَّمَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ صَامَ وَإِنْ صَلَّى؟ قَالَ: «وَإِنْ صَامَ وَإِنْ صَلَّى، وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ، فَادْعُوا الْمُسْلِمِينَ بِأَسْمَائِهِمْ، بِمَا سَمَّاهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

إِنَّ الْمُتَعَالِمِينَ كَمْ جَرُّوا عَلَى أُمَّتِهِمْ مِنْ وِيَلَاتٍ، وَعَلَى تَارِيخِهِمْ مِنْ مَخَازٍ، يَنْبُو عَنْهَا الْأَرِيبُ، وَيَسْتَعِيدُ مِنْهَا الْحَكِيمُ.

فَشَتَّانَ بَيْنَ طَالِبِ عِلْمٍ مُتَأَصِّلٍ، رَبَّاهُ الْعُلَمَاءُ، وَتَأَدَّبَ بِأَدَابِهِمْ، وَبَيْنَ خُنْفُسَارِيٍّ، مُتَشَبِّعٍ بِمَا لَنْ يُعْطَى، غَرَّهُ أَشْبَاهُ الطُّلَّابِ الَّذِينَ يُثْنُونَ عَلَيْهِ.

كَتَبَهُ

عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مُوسَى

1441 / 11 / 22 هـ